

وزارة التجارة والصناعة والاستثمار

الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية

قرار وزارى رقم ٢١ لسنة ٢٠١٤ « بالتفويض »

باعتتماد الحساب الختامى للغرفة التجارية لمحافظة كفر الشيخ

للعام المالى ٢٠١٢

رئيس القطاع المفوض فى بعض الاختصاصات بقانون الغرف التجارية

بعد الاطلاع على المادة (٣٢) من القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ وتعديلاته

بشأن الغرف التجارية ولائحته التنفيذية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٣٩٩ لسنة ١٩٨٦ بشأن اللائحة المالية للغرف التجارية ؛

وعلى القرار رقم ٢٩٩ لسنة ٢٠١١ الصادر من المجلس الأعلى للقوات المسلحة ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١١٩ لسنة ٢٠١٤ بشأن التفويض فى بعض الاختصاصات ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٣٤٠ لسنة ٢٠٠٧ بشأن اعتماد لائحة شئون العاملين

واللائحة المالية ولائحة بدل السفر ومصاريف الانتقال لرئيس وأعضاء مجلس إدارة الغرفة ؛

وعلى ما قرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة كفر الشيخ جلسة ٢٠١٣/١/١٥

باعتتماد الحساب الختامى للغرفة عن العام المالى ٢٠١٢ ؛

وعلى مذكرة الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية المؤرخة ٢٠١٤/٤/٣٠ ؛

قرر:

مادة ١ - اعتماد الحساب الختامى للغرفة التجارية لمحافظة كفر الشيخ عن العام المالى ٢٠١٢

حيث بلغت جملة الإيرادات مبلغ ٤٦,٠٢٣٧٨١ ج (فقط مليونان ومائتان وسبعة وثلاثون ألفاً

وثمانمائة وعشرة جنيهات وستة وأربعون قرشاً لا غير) وبلغت جملة المصروفات مبلغ

٨٦, ٢٢٥. ١٩٠. ج (فقط مليون وتسعمائة ألف ومائتان وخمسة وعشرون جنيهاً وستة وثمانون قرشاً لا غير) وبلغت زيادة الإيرادات عن المصروفات مبلغ ٦٠, ٣٣٧٥٨٤ ج (فقط ثلاثمائة وسبعة وثلاثون ألفاً وخمسمائة وأربعة وثمانون جنيهاً وستون قرشاً لا غير) أضيفت إلى الاحتياطي العام الذي بلغ في ٣١/١٢/٢٠١٢ مبلغ ٧٤, ٥٧٦٩. ٢٦ ج (فقط خمسة ملايين وسبعمائة وتسعة وستون ألفاً وستة وعشرون جنيهاً وأربعة وسبعون قرشاً لا غير) .

مادة ٢ - يُنشر هذا القرار في الوقائع المصرية .

تحريراً في ٣٠/٤/٢٠١٤

رئيس القطاع

المفوض في بعض الاختصاصات بقانون الغرف التجارية

أ / محمد سيد سلام